

تاج العروس من جواهر القاموس

قلت : والصوابُ في نَسَبِهِ : الجُبَيْيُّ إلى الجُبَيْيَّةِ : قريةٌ بخُرَّاسَانَ كما
 حقَّقَه الحَافِظُ . وَأَبُو مُحَمَّدٍ دَعَا وَانُ بنُ عَلِيٍّ بنِ حَمَّادِ الجُبَيْيِّ
 ويقال له : الجُبَيْيُّ أَيضاً وهو الضَّرِيرُ نسبة إلى قرية بالنَّهْرَوَانِ وهو من
 كبار قُرَّاءِ العِرَاقِ مع سبط الخَيْطِ الطَّاطِ وَأَخَوَاهُ حُسَيْنُ وَسَيِّدُ رَوِيَا
 الحديثَ وهم من الجُبَيْيَّةِ : قريةٌ بالسَّوَادِ وقد كرره المصنف في مَحَلَّاتٍ .
 والجُبَيْيَّةُ : ع بِمَصْرَ و : ع بين بَعْلَدَيْكَ و دِمَشْقَ وَمَاءُ بَرَمَلِ عَالِجِ و :
 ع بِأَطْرَافِ بِلَاسِ قال الذَّهَبِيُّ : منها عبدُ اللَّهِ بنُ أَبِي الحَسَنِ الجُبَيْيِّ
 نَزَلَ أَصْبَهَانَ وحَدَّثَ عن أَبِي الفَضْلِ الأُرْمَوِيِّ وكان إماماً مُحدِّثاً مات سنة
 605 .

وَفَرَسٌ مُجَدَّبٌ كَمُعْظَمٍ : ارْتَفَعَ البياضُ منه إلى الجُدَبِ فما فوقَ ذلك ما
 لمْ يَبْلُغِ الرَّكْبَتَيْنِ وقيل : هو الذي بلغ البياضُ أَشَاعِرَهُ وقيل : هو الذي بلغَ
 البياضُ منه رُكْبَةَ اليَدِ وعُرْقُوبَ الرَّجْلِ أَوْ رُكْبَتَي اليَدَيْنِ .
 وعُرْقُوبِي الرَّجْلَيْنِ والاسمُ : الجُدَبُ وفيه تَجَبُّبٌ قال الكُمَيْتُ :
 أُعْطِيتَ مِنْ عُرْرِ الحَسَابِ شَادِخَةً ... زَيْنًا وفُزَّتَ من التَّحْجِيلِ
 بالجُدَبِ وعن الليثِ : المُجَدَّبُ : الفَرَسُ الذي يَبْلُغُ تَحْجِيلَهُ إلى رُكْبَتَيْهِ .
 والجُدَبُ بالضم : البئرُ مُذَكَّرٌ أَو البئرُ الكَثِيرَةُ الماءِ البعيدةُ
 القَعْرِ أَو هي الجَيِّدَةُ المَوْضِعِ من الكَلِّ أَو هي التي لَمَّ تَطْوً أَو لا
 تَكُونُ جُدَبًا حتى تكونَ مما وَجِدَ لا مِمَّا حَفَرَهُ النَّاسُ جُجُ أَو جُدَبًا وجُدَبًا
 بالكسر وجُدَبِيَّةٌ كَقِرْدَةٍ كذا هو مضبوطٌ وقال الليثُ : الجُدَبُ : البئرُ غيرُ
 البعيدةِ وعن الفَرَّاءِ : بئرٌ مُجَدَّبِيَّةٌ الجَوْفِ إذا كان في وسطها أَوْسعُ شيءٍ
 منها مُقَدَّبِيَّةٌ وَقَالَتِ الكَلْبِيَّةُ : الجُدَبُ : القَلْبِيُّ الواسِعَةُ الشَّحْوَةَ
 وقال أبو حبيبٍ : الجُدَبُ : رَكْبِيَّةٌ تُجَابُ في الصَّفَا وقال مُشَيْعٌ : الجُدَبُ :
 الرَّكْبِيَّةُ قَبْلَ أَنْ تَطْوَى وقال زَيْدُ بنُ كَثْوَةَ : جُدَبُ الرَّكْبِيَّةِ :
 جَرَابُهَا وجُدَبِيَّةُ القَرْنِ : الذي فيه المُشَاشَةُ . وعن ابنِ شُمَيْلٍ : الجُدَبُ :
 الرَّكْبِيَّةُ تُحْفَرُ يُغْرَسُ فيها العِنْدَبُ كما يُحْفَرُ للفَسِيلَةِ من النخلِ
 والجُدَبُ : الواحدُ .

والجُدَبُ في حديثِ ابنِ عباسٍ " نَهَى النَّبِيُّ A عن الجُدَبِ " فقيلَ : وَمَا الجُدَبُ ؟

فَقَالَتْ امْرَأَةٌ عِنْدَهُ : هُوَ الْمَزَادَةُ يُخَيِّطُ بَعَضُهَا إِلَى بَعَضٍ
كَانُوا يَنْتَبِذُونَ فِيهَا حَتَّى ضَرِيَتْ أَيْ تَعَوَّدَتْ الْإِنْتَبَازَ فِيهَا
وَأَشْتَدَّتْ عَلَيْهِ وَيُقَالُ لَهَا : الْمَجْدُوبَةُ أَيْضًا .

وَالجُبُّ : ع بِالْبِرِّ بَرٌّ تُجْلَبُّ مِنْهُ الزَّرَافَةُ الْحَيَوَانُ الْمَعْرُوفُ وَالجُبُّ :
مَحْضَرٌ لِطَيِّبٍ بِسَلَامَى نَقَلَهُ الصَّاعَانِيُّ وَمَاءٌ لِبَنِي عَامِرِ بْنِ كِلَابٍ نَقَلَهُ
الصَّاعَانِيُّ وَمَاءٌ لِضَبَّةَ بْنِ غَنِيٍّ وَالَّذِي فِي التَّكْمِلَةِ أَنَّهُ مَاءٌ لِبَنِي ضَبِّينَةَ
وَيُقَالُ : الْأَجْدَابُ أَيْضًا كَمَا سَيَأْتِي وَ : ع بَيْنَ الْقَاهِرَةِ وَبُلَايَيْسَ يُقَالُ لَهُ
: جُبُّ عَمِيرَةَ وَ : ع بِحَلَابَ وَتُضَافُ إِلَى لَفْظِ الْكَلَابِ فَيُقَالُ : جُبُّ الْكَلَابِ وَمِنْ
خُصُوصِيَّاتِهَا أَنَّهُ إِذَا شَرِبَ مِنْهَا لَمْ كَلُوبُ الَّذِي أَصَابَهُ الْكَلَابُ الْكَلَابُ
وَذَلِكَ قَدِيلٌ اسْتَكْمَالَ أَرُو بَعَيْنَ يَوْمًا بَرَأَ مِنْ مَرَضِهِ بِإِنْشَاءِ تَعَالَى .
وَجُبُّ يُوْسُفَ الْمَذْكُورُ فِي الْقُرْآنِ " وَأَلْقُوهُ فِي غِيَابَةِ الْجُبِّ " وَسَيَأْتِي
فِي غِيَابِ عَلِيٍّ اثْنَيْنِ عَشَرَ مِيلًا مِنْ طَبْرِ يَسَّةَ وَهِيَ بِلَادَةٌ بِالشَّامِ أَوْ هُوَ
بَيْنَ سَنْدَجَلٍ وَنَابُلَاسَ عَلَى اخْتِلَافٍ فِيهِ وَقَدْ أَهْمَلَ الْمُصَنِّفُ ذِكْرَ نَابُلَاسَ فِي مَوْضِعِهِ
وَنَبَهُنَا عَلَيْهِ هُنَا